@ 72 @ ولا بد من أن يقصد بألفاظ التشهد معانيها التي وضعت لها من عنده كأنه يحيي ا ويسلم على النبي وعلى نفسه وأولياء ا تعالى كذا في الزاهدي ويجب لفظ السلام هكذا في الكنز ويجب قراءة القنوت في الوتر وتكبيرات العيدين هو الصحيح حتى يجب سجود السهو بتركها ويجب الجهر فيما يجهر والمخافتة فيما يخافت هكذا في التبيين ويجهر بالقراءة في الفجر وفي الركعتين الأوليين من المغرب والعشاء إن كان إماما ويخفيها فيما بعد الأوليين كذا في الزاهدي ويخفيها الإمام في الظهر والعصر وإن كان بعرفة ويجهر بالجمعة والعيدين كذا في الهداية وكذا يجهر في التراويح والوتر إن كان إماما وإن كان منفردا إن كانت صلاة يخافت فيها يخافت حتما هو الصحيح وإن كانت صلاة يجهر فيها فهو بالخيار والجهر أفضل ولكن لا يبالغ مثل الإمام لأنه لا يسمع غيره كذا في التبيين ولا يجهد الإمام نفسه بالجهر كذا في البحر الرائق وإذا جهر الإمام فوق حاجة الناس فقد أساء لأن الإمام إنما يجهر لإسماع القوم ليدبروا في قراءته ليحصل إحضار القلب كذا في السراج الوهاج والذكر إن كان وجب للصلاة فإنه يجهر به كتكبيرة الافتتاح وما ليس بفرض فما وضع للعلامة فإنه يجهر به كتكبيرات الانتقال عند كل خفض ورفع إذا كان إماما وأما المنفرد والمقتدي فلا يجهران به وإن كان يختص ببعض الصلاة كتكبيرات العيدين جهر به وكذا القنوت في مذهب العراقيين واختار صاحب الهداية الإخفاء وأما ما سوى ذلك فلا يجهر به مثل التشهد وآمين والتسبيحات كذا في البحر الرائق إذا ترك صلاة الليل ناسيا فقضاها في النهار وأم فيها وخافت كان عليه السهو وإن أم ليلا في صلاة النهار يخافت ولا يجهر فإن جهر ساهيا كان عليه السهو كذا في فتاوى قاضي خان في سجود السهو والمنفرد إذا قضى هذه الصلوات ففي الجهر فيما يجهر اختلاف المشايخ والأصح أن الجهر أفضل كذا في المحيط هكذا في الكافي وهو اختيار شمس الأئمة وفخر الإسلام وجماعة من المتأخرين وقال قاضي خان هو الصحيح وفي الذخيرة وهو الأصح كذا في التبيين وفي الخلاصة عن الأصل رجل يصلي وحده فجاء رجل واقتدى به بعدما قرأ الفاتحة أو بعضها يقرأ الفاتحة ثانيا ويجهر كذا في البحر الرائق وأما نوافل النهار فيخفي فيها حتما وفي نوافل الليل يتخير كذا في الزاهدي اختلفوا في حد الجهر والمخافتة قال الفقيه أبو جعفر والشيخ الإمام أبو بكر محمد بن الفضل أدنى الجهر أن يسمع غيره وأدنى المخافتة أن يسمع نفسه وعلى هذا يعتمد كذا في المحيط وهو الصحيح كذا في الوقاية والنقاية وبه أخذ عامة المشايخ كذا في الزاهدي ولو كان بحيث تجاوز شفتيه حتى لو قرب إنسان صماخه من فمه يدخل صوته في أذنه وفهم ما يقرأ فهذه مجمجة 1 كذا في الخلاصة الفصل الثالث في سنن الصلاة

وآدابها وكيفيتها سننها رفع اليدين للتحريمة ونشر أصابعه وجهر الإمام بالتكبير والثناء والتعوذ والتسمية والتأمين سرا ووضع يمينه على يساره تحت سرته وتكبير الركوع وتسبيحه ثلاثا وأخذ ركبتيه بيديه وتفريج أصابعه وتكبير السجود والرفع وكذا الرفع نفسه وتسبيحه ثلاثا ووضع يديه وركبتيه وافتراش رجله اليسرى ونصب اليمنى والقومة والجلسة كذا في البحر الرائق وكذا الطمأنينة فيهما قدر تسبيحة كذا في شرح المنية لابن أمير الحاج والصلاة على النبي صلى ا عليه وسلم والدعاء وآدابها نظره إلى موضع سجوده حال القيام وإلى ظهر قدميه حالة الركوع وإلى أرنبته حالة